

كهرباء لبنان
" مؤسسة عامة "

ELECTRICITE DU LIBAN
"Etablissement Public"

[
جانب شركة أبناء انطوان بدارو وشركاه ش م م
FILS ANTOINE BADARO Et Co. sarl
بيروت - رأس بيروت- شارع أميركا- مبنى سلمون ط ٢
هاتف: 01/350175 - 03/722175
فاكس: 01367631
]

شارع النهر - بيروت - تلفون : ٩ ~ ٢٧٢١٤٤٤٠١
تلغرافيا : كهرباء لبنان

فاكس : ٠١-٥٨٣٠٨٤

رقم المحفوظات ط ٣٠٣٦
رقم الصادر ١٧٦
بيروت في ٢٠٢٦/٣/٨٧

الموضوع: شراء ١٠٠٠ كغ من مادة السيليكا لزام محولات القدرة
في محطات التحويل الرئيسية - ابلاغ بنفاذ العقد (الطلبية).

المرجع: المناقصة العمومية رقم م.ع. ٢٠٢٥/٤٢

المادة ٢٤ من قانون الشراء العام

قرار مجلس ادارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم ٩٢٢-٢٥/٣٤-٢٠٢٥
تاريخ ٢٩/١٢/٢٠٢٥

عطفاً على المناقصة العمومية العائدة لشراء ١٠٠٠ كغ من مادة السيليكا لزام محولات القدرة في
محطات التحويل الرئيسية المعلن عنها على موقع هيئة الشراء العام بتاريخ ٢٤/٠٧/٢٠٢٥ تحت الرقم ٢٠٢٥/٤٢،

وعملاً بأحكام المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، وبعد أن قتم بتوقيع مشروع العقد العائد ل شراء ١٠٠٠
كغ من مادة السيليكا لزام محولات القدرة في محطات التحويل الرئيسية، نفيديكم بموجب هذا الكتاب، أن المرجع
الصالح لدى الجهة الشارية قد وقّع العقد، وبالتالي، وبحسب أحكام المادة ٢٤ من قانون الشراء العام، أصبح العقد
نافذاً، وأنا بكتابنا هذا نبلغكم نفاذ العقد م.ع. ٢٠٢٥/٤٢ ونودعكم رباطاً النسخ الموقعة.

ونذكركم بضرورة المباشرة بتنفيذ كافة الموجبات التعاقدية المنصوص عنها في دفتر الشروط والعقد
والالتزام بالعرض المقدم من قبلكم، لاسيما لجهة التقدّم بضمان حسن التنفيذ ضمن المهلة المحددة في دفتر الشروط.
نودعكم رباطاً:


- قسيمة الطلبية رقم ٤٤٥١٥ العائدة لهذا الشراء (بقيمة ٢٢,٥٠٠ د.أ.) (فقط اثنان وعشرون ألف
وخمسمائة دولار اميركي) دون الضريبة على القيمة المضافة).

- الكتاب هذا مع نسخ العقد، الذي عليكم اعادة نسخة عنه موقعة دون تحفظ، وذلك خلال أسبوعين
(مرفقة بضمان حسن التنفيذ) من تاريخ تبليغكم هذا الكتاب، مع إيصال يثبت أن رسم الطابع المالي
البالغ ٥٤% (أربعة بالآلف) من القيمة الإجمالية للعقد قد سدد في صناديق وزارة المالية خلال فترة
خمسة أيام عمل من تاريخ تبليغكم هذا الكتاب (نفاذ العقد).

رئيس مجلس الادارة

المدير العام

المهندس كمال الحايك



ع.ب.
ف.ل.
ر.ر.

عقد شراء

رقم م.ع. ٢٠٢٥/٤٢

فيما بين:

١. مؤسسة كهرباء لبنان ممثلة بشخص رئيس مجلس الادارة - المدير العام - المهندس كمال الحايك والمشار إليها فيما يلي بـ"الجهة الشارية" أو المؤسسة
العنوان: بيروت - شارع النهر - تلفون 01442720 - فاكس 01583084

٢. شركة أبناء انطوان بدارو وشركاه ش م م FILS ANTOINE BADARO Et Co. sarl ممثلة
بشخص السيد كريم أنطوان بدارو والمشار إليها فيما يلي بـ"الملتزم" أو "المورد".
رقم المالي: 601-3824

العنوان: بيروت - رأس بيروت- شارع أميركا- مبنى سلمون ط ٢
هاتف: 01350175 فاكس: 01367631

بناء على المناقصة العمومية رقم م.ع. ٢٠٢٥/٤٢ المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة
الشراء العام تحت الرقم ٨٧٥٧ بتاريخ ٢٤/٠٧/٢٠٢٥، موضوعها شراء ١٠٠٠ كغ من مادة السيليكا جل
لزوم محولات القدرة في محطات التحويل الرئيسية،

وبناء على قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ١٩ تموز ٢٠٢١،

وبناء على أحكام دفتر الشروط العائد للمناقصة العمومية المذكورة (مرفق رقم -١-) والذي تم نشره مع الدعوة
الى التنافس على موقع هيئة الشراء العام الأنف الذكر،

وبناء على محاضر لجنة التلزم المشكلة بموجب قرار مجلس إدارة مؤسسة كهرباء لبنان رقم
٢٧٣-٢٠٢٥/٢٦-١٠/٠٧ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٠٧،

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: تعتبر المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

المادة الثانية: الغاية من العقد

إن الغاية من عقد الشراء هذا هي شراء ١٠٠٠ كغ من مادة السيليكا جل لزوم محولات القدرة في محطات
التحويل الرئيسية، وقد حُدِّدت المواصفات الفنية ومهلة التسليم في دفتر الشروط العائد للمناقصة العمومية
المذكورة المرفق.

المادة الثالثة:

يتعهد المورد بتقديم اللوازم وتسليمها الى مخازن مؤسسة كهرباء لبنان بحسب ما ورد دفتر الشروط وفي
العرض المقدم من قبله، أي وفق بيان الأسعار التالي:

البند	نوع البضاعة	الكمية	السعر الافرادي بدون ضريبة القيمة المضافة د.أ.	السعر الاجمالي دولار بدون ضريبة القيمة المضافة
١.	مادة السيليكا جل	١٠٠٠ كغ	22.5	22,500
المجموع العام بدون TVA 22,500 د.أ.				

المادة الرابعة: قيمة العقد

قيمة العقد هي مبلغ اجمالي قدره ٢٢,٥٠٠ د.أ. (فقط اثنان وعشرون ألف وخمسمائة دولار اميركي) دون الضريبة على القيمة المضافة. تقوم الجهة الشارية بدفع مستحقات الملتزم طبقاً لشروط العقد وكما هو مفصل في المادة السابعة أدناه.

المادة الخامسة: مهلة التسليم

إن مهل التسليم تعني وجوب تسليم البضاعة في مخازن كهرباء لبنان وهذه المهلة محددة بأربعة اشهر كحد أقصى، ويُقصد بها إتمام كامل المستلزمات والتقديمات في الصفقة ولا تُحسم أيام الأحاد والأعياد من هذه المهلة.

علماً أن تاريخ بدء نفاذ العقد، هو تاريخ إبلاغ الملتزم توقيع العقد من قبل المرجع الصالح لدى سلطة التعاقد. ويقتضي هنا التمييز بين حالتين :

١- فتح الاعتماد المستندي في حال طلب السلفة :

وتبدأ مهلة التسليم بالسريان اعتباراً من تاريخ دفع السلفة للملتزم أو لممثله على أن يكون الملتزم قد تقدم مسبقاً لمؤسسة كهرباء لبنان بالكفالة المقابلة للسلفة ضمن مهلة سبعة أيام من تاريخ تقديمه الكفالة النهائية.

غير أنه في حال قامت كهرباء لبنان بدفع السلفة المذكورة بعد أكثر من ثلاثين يوماً من تاريخ تسلمها الكفالة المقابلة لقيمة السلفة، فإن مهل التسليم تمدد لعدد من الأيام يساوي عدد الأيام المنقضية بين اليوم الواحد والثلاثين وتاريخ دفع هذه السلفة.

٢- فتح الاعتماد المستندي دون طلب السلفة :

وتبدأ مهلة التسليم بالسريان اعتباراً من تاريخ تبليغ مصرف الملتزم بفتح الإيعتماد المستندي على أن يكون الملتزم قد تقدم مسبقاً لمؤسسة كهرباء لبنان بالكفالة النهائية خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد.

لرئيس

لرئيس

لرئيس

غير أنه في حال قامت كهرباء لبنان بفتح الاعتماد المستندي بعد أكثر من ثلاثين يوماً من تاريخ تقديم الكفالة النهائية، فإن مهل التسليم تمديد لعدد من الأيام يساوي عدد الأيام المنقضية بين اليوم الواحد والثلاثين وتاريخ فتح الاعتماد المستندي.

المادة السادسة: ضمان حسن التنفيذ

تحدّد قيمة الكفالة النهائية (ضمان حسن التنفيذ) بـ ١٠ % من قيمة الصفقة الإجمالية.

تتكوّن الكفالة النهائية من كتاب كفالة مصرفية (وفق النموذج ملحق رقم ٣ المرفق بدفتر الشروط) صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان، يُبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض بإسم موضوع الصفقة لصالح مؤسسة كهرباء لبنان وإمّا نقدياً يُدفع إلى صندوق كهرباء لبنان المركزي في بيروت، لقاء إيصال موقع من أمين الصندوق في كهرباء لبنان. هذاً ويجب أن تكون الكفالات المصرفية صالحة لمدة سنة تجدد تلقائياً لحين الإستلام النهائي للتأكد من حسن تنفيذ الأشغال المطلوبة والتقديمات المنفذة. لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بمبلغ نقدي يُقدّم ضمن العرض أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

يجب تقديم الكفالة النهائية إلى كهرباء لبنان خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد، وفي حال التخلف عن تقديم الكفالة النهائية، يُصادر التأمين المؤقت وتُطبق بحق الملتزم أحكام النكول المنصوص عليها في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، ويصبح التأمين المؤقت ملكاً لكهرباء لبنان دون سقوط حقّها في المطالبة بتعويضات إضافية عن كل عطل وضرر، كما تعتمد المصلحة في هذه الحالة إما إلى إعادة طلب عروض الأسعار، وإما إلى إسناد الصفقة إلى صاحب العرض الأفضل بعد الملتزم الناقل.

تبقى الكفالة النهائية مجمدة طوال مدة التلزم، ويُحسم منها مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من الكفالة النهائية ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدّة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

تُعاد الكفالة النهائية بعد إجراء الإستلام النهائي الذي يتم، بعد سنة من تاريخ الإستلام المؤقت لكامل الكميّة المتعاقد عليها، وبعد أن يقدم المورد طلباً بهذا الخصوص، وبعد التأكيد من إتمام كافة موجبات العقد، وبعد حسّ الغرامات والتوقيفات المحتملة بموجب دفتر الشروط.

يجب أن يكون لزاماً الشخص (مرفقاً بـ Power of Attorney) أو الشركة التي تم إسناد الصفقة لها مكفولاً من المصرف.

المادة السابعة: شروط الدفع

يتم تسديد قيمة الصفقة بالدولار الأميركي بواسطة اعتماد مستندي *Lettre de Crédit* غير قابل للرجوع عنه وقابل للتحويل لدى مصرف لبنان. يتم فتح الاعتماد المستندي خلال ثلاثين يوماً بعد أن يعيد المتعهد نسخة كتاب الطلبية مع الكفالة النهائية، علماً أن المصاريف والرسوم الناتجة عن فتح الاعتماد تقع على عاتق المتعهد، وفقاً لما يلي:

مرفق ٣

3

مرفق ٣

- ٢٠% من القيمة الإجمالية للصفقة بمثابة سلفة (على أن لا تتجاوز في أي حال سقفاً مالياً محدداً بخمسة عشر مليار ليرة لبنانية)، في حال طلب المورد سلفة تتخطى نسبة الـ ٢٠% (ودون سقف الخمسة عشرة مليار ليرة لبنانية)، يجب تقديم كفالة مصرفية لتغطية قيمة الفرق الذي يتجاوز النسبة المعفاة من تقديم الكفالة. على المورد، تحت طائلة سقوط حقه بالمطالبة بدفع السلفة، تقديم طلب بهذا الخصوص ضمن مهلة سبعة أيام من تاريخ تقديم الكفالة النهائية.
- (الفرق بين الـ ٩٠% ونسبة السلفة أعلاه) أو ٩٠% (في حال عدم طلب المورد للسلفة) من قيمة الطلبية بعد الاستلام الكمي والنوعي لكامل الكمية المطلوبة وبعد حسم الغرامات والتوقيفات المحتملة بموجب دفتر الشروط
- الباقي من قيمة الأعمال المنفذة عند الاستلام النهائي لكامل الكمية المطلوبة وبعد حسم التوقيفات والغرامات المحتملة. كما أنه يمكن للمؤسسة أن تكف عن اقتطاع التوقيفات العشرية عندما تغطي الضمانات المعطاة مخاطر ما تبقى من تنفيذ العقد. كما يحق لها استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية.

يجب أن تنظم الفواتير وفقاً للأصول مع مراعاة أحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة (قانون رقم ٣٧٩ المادة ٣٨ منه).

إن الفواتير التي لا تحتوي على رقم تسجيل مورد الأموال أو مقدم الخدمات لدى وزارة المالية فإنته سيتم تطبيق المواد (٤١ و ٤٢) من قانون ضريبة الدخل (المكلف غير المقيم) عليها.

إن مؤسسة كهرباء لبنان ستقوم بإيداع مديرية الخزينة والدين العام جدولاً يتضمن أسماء المتعاقدين كاملة وأرقامهم الضريبية، وستمتنع عن دفع المبالغ أو الموافقة على صرفها إلا بعد الحصول على موافقة مديرية الخزينة والدين العام.

يتم الدفع بعد شهرين من تاريخ الاستلام الكمي والنوعي للبضاعة.

المادة الثامنة: الأسعار

إن السعر المقدم يعود لتقديم البضاعة واصل مخازن كهرباء لبنان. ان السعر المتفق عليه إلزامي ثابت وغير قابل للمراجعة، وهو سعر صافي دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة التي تحتسب منفصلة عند التسديد وتدفع فقط للمورد المسجل فيها. اذا نشر في الجريدة الرسمية تعديل للرسوم الجمركية او البلدية، ما بين تاريخ تقديم العرض وتاريخ تخليص البضاعة في الجمارك، يصار الى تصحيح الأسعار. لن يؤخذ بعين الاعتبار أية معادلة أخرى لمراجعة او تصحيح الأسعار. يمكن تعديل الكميات الملحوظة في جدول الأسعار وبنفس الأسعار الافرادية وشرط ألا يتجاوز تعديل القيمة الاجمالية للصفقة اضافة ما نسبته ٢٠% من هذه القيمة وشرط أن يثبت المورد أنه تلقى أمراً خطياً بهذا الخصوص من المؤسسة.

كريم

المادة التاسعة: غرامات التأخير

يتوجب على الملتزم التقيّد بالمهل المحدّد في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحدّدة فيه. تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرّد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.

إن غرامة التأخير هي ١/٢٥٠ من قيمة البضاعة التي تأخر تسليمها عن كل يوم تأخير (يوم عمل) ويُعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً.

إضافة إلى ذلك، وفي حال أدى التأخير في التسليم إلى تطبيق غرامة تتعدى عشر (١/١٠) القيمة الإجمالية للصفقة، يحق للمؤسسة أن تثابر على فرض الغرامة أو مصادرة الكفالات التي بحوزتها مؤقتاً الى حين تصفية الصفقة.

وفي حال الفسخ تصدر الكفالة النهائية من قبل كهرباء لبنان وتصبح ملكها دون سقوط حقها في المطالبة بتعويضات إضافية عن كل عطل وضرر.

لا يُقبل أية فترة سماح لتطبيق هذه الغرامات أو أي عذر للإعفاء منها، ما عدا حالات حصول القوّة القاهرة، وحينذاك يتوجب على المورد تقديم البينة على وجود القوّة القاهرة، علماً بأن تطبيق هذه الغرامات يتم دون الحاجة إلى إنذار مسبق.

في مثل هذه الحالة، على المورد إبلاغ كهرباء لبنان بحال القوّة القاهرة فور حدوثها ودون إنتظار إنتهاء مهلة التسليم. وعليه تحت طائلة فقدان حقه من إمكانية الإعفاء من غرامة التأخير تقديم لكهرباء لبنان البينة عن القوّة القاهرة في مهلة لا تتعدى خمسة عشر يوماً من تاريخ حصولها. تعتمد المؤسسة إلى دراسة طلب المورد، وفي حال موافقتها على الطلب تمديد مهلة التسليم.

إن تمديد مهلة التسليم لا يرتب على المؤسسة أيّة موجبات مالية أو أي تعويض للمورد.

المادة العاشرة: الاستلام

فور وصول البضاعة الى مخازن كهرباء لبنان وإستلام الفاتورة العائدة لها، تباشر كهرباء لبنان بالإستلام النوعي والكمي للبضاعة. اذا تبين ان البضاعة المقدّمة مطابقة لما هو مطلوب في دفتر الشروط، يتم فوراً إعلان الإستلام النوعي والكمي ودفع المبالغ المستحقة بعد حسم التوقيفات والغرامات المحتملة. ان هذا الإستلام يؤدي الى نقل الملكية.

تحتفظ كهرباء لبنان بحقها رفض البضاعة إذا تبين أنها غير مطابقة لما هو ملحوظ في دفتر الشروط أو لوجود عيوب أو عطل أو نقص فيها.

إن عنصر الضمان Term of Warranty هو عدم وجود شوائب أو عيوب في مواصفات البضاعة المسلمة. وفي حال تبين وجود مثل هذه العيوب يتوجب على المورد وعلى نفقته، تقديم كميات متساوية للبضاعة المشوبة بالعيوب، خلال مهلة شهر من تاريخ تبليغه (وفي مهلة أقصر في حال الضرورة)، وتعتبر عندئذ فترة الضمان سارية ابتداءً من تاريخ تقديم الكميات البديلة، وللمؤسسة دون سواها الحق في تقدير هذه الحالات وهي تكفي بإبلاغ المورد خطياً.

ان فترة ضمان البضاعة هي سنة من تاريخ إجراء الإستلام المؤقت لكامل الكميّة المتعاقد عليها، وتكون هذه الضمانة مغطاة بالكفالة النهائية.

١٢/٢٠١٦

م

المادة الحادية عشرة:

تنظم الفقرة ٢٧ من دفتر الشروط الحالات التي تجيز اعتبار الملتمزم ناكلاً، والحالات التي يجوز فيها فسخ أو انهاء العقد والنتائج المترتبة عن ذلك.

المادة الثانية عشر: ضرائب، رسوم، جمارك، طوابع، ضريبة على القيمة المضافة

يحمل المورد كامل رسوم التهمة والرسوم المالية الأخرى المفروضة الناتجة عن تنفيذ هذه الصفقة، وبصورة خاصة تجدر الإشارة إلى أنه بمقتضى القوانين والأنظمة اللبنانية السارية، بالنسبة لرسوم التهمة، يقع على عاتق المورد:

أ - رسم ثابت ٤ بالألف كطوابع يتحملها عند توقيعه الصفقة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إبلاغ الملتمزم (راجع المادة ٢٦ من دفتر الشروط - تبليغ الصفقة).

ب- رسم نسبي ٤ بالألف على الفواتير المسددة له من قبل مؤسسة كهرباء لبنان ضمن إطار تنفيذ الصفقة، علماً أن المؤسسة تحسم هذا الرسم من الفواتير لتتولى هي تسديده إلى وزارة المالية.

إن هذه الرسوم والضرائب قابلة للتعديل في حال طرأ عليها أي تعديل طبقاً للقوانين والأنظمة المرعية الإجراء بهذا الشأن.

المادة الثالثة عشر: قوانين الصفقة

يحكم القانون اللبناني هذه الصفقة.

كما يخضع المورد في كل ما لا يتعارض مع أحكام دفتر الشروط هذا لأحكام:

١- دفتر الشروط والأحكام العامة المفروضة على موردي الأشغال العامة (قرار وزارة

الأشغال العامة الصادر بتاريخ ١٩٤٢/٣/٢٠).

٢- دفتر الشروط العام المتعلق بالإنشاءات العائدة للأشغال العامة (المرسوم رقم ٤٠٥ الصادر

بتاريخ ١٩٤٢/٣/٢١).

٣- قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٠٧/١٩ وتعديلاته.

يلفت انتباه الملتمزم إلى الأنظمة والقوانين القاضية بمقاطعة إسرائيل.

إن جميع النزاعات التي يمكن أن تنشأ من جراء تنفيذ أو تفسير أحكام هذا العقد ينظر فيها القضاء اللبناني المختص.

المادة الرابعة عشر: النصوص والمراسلات الرسمية

فيما يعود لكافة المستندات، العروض، المذكرات، العقود، الملاحظات الفنية، المراسلات، الفواتير إلخ ... على المورد توجيهها إلى مؤسسة كهرباء لبنان باللغة العربية، إلا في الحالات التي تتطلب التعامل بلغة أجنبية حيث يقتضي التعامل باللغة الفرنسية، أو الانكليزية، حيث تصبح جميع هذه المستندات ملكاً لمؤسسة كهرباء لبنان بمجرد تقديمها وانتهاء مهلة تقديم العروض. إن جميع المراسلات يجب ان تحمل اسم المفوض بالتوقيع والمصرح عنه قانونياً (Power Of Attorney) وصفته أو مسؤوليته في الشركة بشكل واضح ودقيق.

المادة الخامسة عشر: تبليغ الصفقة

تحتفظ مؤسسة كهرباء لبنان بحقها في تبليغ الملتمزم موافقتها على ابرام العقد إما بالفاكس أو بكتاب موجز، على أن تودعه لاحقاً ما يلي:

- نسخة عن كتاب الطلبية (العقد) مع تفاصيل شروط الصفقة.

- قسيمة الطلبية.

بعد انقضاء عشرة أيام عمل على نشر قرار قبول العرض الفائق، يدخل هذا القرار حيز التنفيذ. وعليه، فعلى الملتزم أن يعيد نسخة عن كتاب الطلبية (العقد) الى مؤسسة كهرباء لبنان موقعة منه حسب الأصول خلال مهلة //١٥// خمسة عشر يوماً (من تاريخ استلام كتاب وقسيمة الطلبية)، ومعها إيصال يثبت أن رسم الطابع المالي البالغ ٤ بالألف من قيمة العقد قد سدد لدى وزارة المالية ضمن مهلة خمسة أيام عمل وفقاً للقانون.

يتم التوقيع على هذا العقد من قبل الجهة الشارعية خلال مهلة //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم. حيث يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم والمؤسسة عليه.

في حال تمّنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد هذا، تصدر الجهة الشارعية ضمان عرضه (التأمين المؤقت). في هذه الحالة يمكن للجهة الشارعية أن تلغي الصفقة أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول.

ولكون العقد مكتملاً بمجرد إبلاغ الملتزم، فإن توقيع هذا الأخير نسخة الطلبية يعني ببساطة أن أحكام كتاب الطلبية مطابقة لتتي وردت في العرض المقدم منه.

إما إذا ارتأت مؤسسة كهرباء لبنان انه من غير الضروري إعلام قرارها بواسطة فاكس أو كتاب مختصر، فإن كتاب الطلبية المفصل وقسيمة الطلبية تكونا عقد الالتزام.

على الملتزم التقيد بأحكام المرسوم الاشتراعي رقم ٦٧ تاريخ ٥ آب ١٩٦٧ وملحقاته الذي يفرض رسم الطابع المالي على الصكوك المحددة بموجب المادة ٢ من هذا المرسوم الاشتراعي، كما ورد أعلاه.

المادة السادسة عشر:

وفي حال وجود اختلاف بين أحكام هذا العقد ودفتر الشروط وقانون الشراء العام، فإن هذا الأخير يطغى على كافة النصوص والمراجع، وأن دفتر الشروط والعرض يكونان المرجع الذي يليه لجهة الموجبات والحقوق.

المادة السابعة عشر:

يلتزم طرفا العقد التزاماً تاماً بتطبيق مبدأ النزاهة وفق ما هو وارد في قانون الشراء العام، وعدم مخالفة الأخلاق المهنية المنصوص عنها في هذا القانون.

نظم هذا العقد على ثلاث نسخ بيد كل فريق نسخة (على ورق لون أبيض) ونسخة (على ورق لون زهر) في محفوظات الجهة الشارعية.

بيروت في ١٧/٣/٢٠٢٦

الجهة الشارعية

عن مؤسسة كهرباء لبنان

رئيس مجلس الإدارة - المدير العام

المهندس كمال الحكايك

الملتزم

عن شركة أبناء انطوان بدارو وشركاه ش.م.م
FILS ANTOINE BADARO Et Co. sarl

(بحسب الاذاعة التجارية)

السيد كريم أنطوان بدارو



FILS ANTOINE BADARO
& CO. SARL